المبحث الثاني
الحث على الاستثمار

إن محاربة الاكتناز هو الوجه السلبي لأثر الزكاة المباشر على مستوى النشاط الاقتصادي. أما الأثر الإيجابي لهذه الأداة الاقتصادية، والذي تحثّ عليه كبديل للاكتناز، بغية دفع النشاط الاقتصادي إلى مستويات أعلى، فهو الإنفاق في سبيل الله. فإذا كان الإسلام لا يحرم الادخار، بل يشجعه، فذلك لأن الادخار في الإسلام يكون للإعداد في سبيل الله عن طريق استثمار المال، ومداومة توظيفه لتوسيع الطاقة الإنتاجية، وعن طريق الحثّ على الإنفاق باختلاف أنواعه[1].

نقوم في هذا المبحث، بمشيئة الله، بدراسة ثاني الآثار التنموية المباشرة للزكاة، وهو دورها في الحثّ على الاستثمار، وهو أول أنواع الإنفاق. فنتعرف على مفهوم الاستثمار لغة واصطلاحاً في كل من الاقتصاد الوضعي والإسلامي، وأثر الاستثمار على مستوى النشاط الاقتصادي، كما نقف على دور الزكاة في التنمية من خلال الحث على الاستثمار. وذلك في ثلاثة مطالب، هي على الترتيب:

- المطلب الأول: مفهوم الاستثمار لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: أثر الاستثمار في مستوى النشاط الاقتصادي.
- المطلب الثالث: دور الزكاة في الحث على الاستثمار.

المطلب الأول
مفهوم الاستثمار لغة واصطلاحاً

الاستثمار وفي اللغة: من الثمر، حمل الشجر، وأنواع المال والولد. والثمر أنواع المال، والثمر الذهب والفضة والمال المثمر. وثمّر ماله أي نمّاه وكثّره. يقال ثمّر الله مالك أي كثر، وأثمر الرجل، وكثر ماله[2].

---

(١) متولي وضحاتة: اقتصاديات النقود في إطار الفكر الإسلامي، مرجع سابق، ص٢٨.

(٢) ابن منظور: لسان العرب. مرجع سابق. المجلد الخامس، ص١٧٤. فصل الثاء، حرف الراء. الفيروزابادي. القاموس المحيط. مرجع سابق. المجلد الاول، ص٣٨٣. فصل الثاء، باب الراء مادة الثمر

الثمر: كثرة المال المستفاد لقوله تعالى: ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنكَ مَالاً وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾[1].

يقال لكل نفع يصدر عن شيء ثمرته[2]. وفي المال يقصد به الثمر من أصل المال، قياسًا على طلب الثمر من الشجر[3].

كلمة استثمار مصدر الفعل استثمر، الدال على الطلب. وتعني استخدام المال أو تشغيله بقصد تحقيق ثمرة هذا الاستخدام، فيكثر وينمو على مدى الزمن[4].

يعرف الاستثمار اصطلاحًا بأنه الزيادة في رأس المال بجميع أنواعه، أي سواء أكانت هذه الزيادة في رأس المال الثابت أم في رأس المال المتداول، أم في رأس المال السائل[5].

يمكن تعريف الاستثمار كذلك، بأنه الإنفاق للحصول على سلعة، بهدف تحقيق ربح في النهاية[6]. فالاستثمار أصلاً ليس هو الربح، إنما هو وسيلة الحصول على الربح[7].

الاستثمار في الاقتصاد الوضعي:

اصطلح الاقتصاديون الكليون على أن الاستثمار هو «إضافة وحدة جديدة إلى الأصول الإنتاجية الموجودة في المجتمع، بقصد زيادة الناتج في الفترات التالية»[8] أو هو «مجموع الإضافات الصافية من المنتجات الرأسمالية إلى الثروة القومية، أي مجموع المنتجات التي لا تستخدم أو تستهلك خلال فترة حساب الناتج القومي، بل

---

(١) سورة الكهف: الآية ٣٤.

(٢) الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية (الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، سنة ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م) الجزء السادس. ص١٣.

(٣) أبو السعود (محمود): الاستثمار الإسلامي في العصر الراهن (مجلة المسلم المعاصر، الكويت، العدد ٢٨، ذو القعدة/ محرم سنة ١٤٠١هـ أكتوبر/ نوفمبر/ ديسمبر سنة ١٩٨١م) ص٦٩.

(٤) النمري (خلف سليمان): شركة الاستثمار الإسلامية، رسالة ماجستير (كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، سنة ١٤٠٣هـ /١٩٨٣م) ص٢٠.

(٥) المحجوب: الاقتصاد السياسي، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٥٠١.

(٦) قنديل وسليمان: الدخل القومي، مرجع سابق. ص٦٥.

(٧) أبو السعود: الاستثمار الإسلامي العصر الراهن. مرجع سابق، ص٧٠.

(٨) أبو علي وخير الدين: أصول علم الاقتصاد. مرجع سابق. ص٣٤٧.

تضاف إلى الثروة القومية»[1]. أو إلى رصيد المجتمع من رأس المال، وتمثل هذه الإضافة زيادة في القدرة الإنتاجية للمجتمع خلال الزمن».

يتضمن الاستثمار، بهذا المعنى، الإنفاق الرأسمالي لإنشاء مشروعات جديدة أو استكمال مشروعات قائمة، أو إحلال وتحديث أصول متقادمة. ويشمل هذا الإنفاق كل إضافة إلى الهياكل الأساسية (من طرق جديدة، ووسائل ري وصرف جديدة . . . الخ) وكذلك الإضافة إلى الهياكل الإنتاجية (من معدات وآلات جديدة، وإنشاءات جديدة، وتغير في المخزون Inventories الخ). كما يعتبر الإنفاق على التعليم، والتدريب، والصحة، بغرض رفع الكفاءة الإنتاجية للفرد استثمارًا، بينما لا يدخل ضمن مفهوم الاستثمار الإنفاق على شراء السلع الرأسمالية القديمة أو الأوراق المالية بأنواعها، جديدة كانت أم قديمة[2].

في مجال الاستثمار، يمكن التمييز بين الاستثمار الإجمالي، والاستثمار الصافي.

الاستثمار الإجمالي Gross Investment في فترة زمنية محددة، هو مجموع الإنفاق على التكوين الرأسمالي قبل خصم استهلاكات الأصول. أو مقدار الاستهلاكات الرأسمالية، وهو ما يسمى «بالاستثمار الإحلالي» أي مقدار الإنفاق الاستثماري لتعويض ما يبلى من رأس المال خلال عملية الإنتاج.

أما الاستثمار الصافي Net Investment، فهو الإضافة الفعلية إلى الأصول الرأسمالية المتاحة، أي «مقدار زيادة الإنفاق الاستثماري الإجمالي على حجم الاستهلاكات الرأسمالية في فترة زمنية معينة».

Net investment always equals gross investment minus depreciation.

أو هو الجزء من تدفق Flow الإنفاق الاستثماري الذي يتبقى بعد تعويض ما يستهلك من المعدات الرأسمالية، لكي يضيف إلى رصيد Stock الاقتصاد من رأس المال. ويتمثل التراكم الرأسمالي، الاستثمار الصافي، في قيمة التغير في الرصيد،

---

(١) الغزالي: مقدمة في الاقتصاديات الكلية. مرجع سابق. ص٩١

(٢) قنديل وسليمان: الدخل القومي. مرجع سابق. ص٦٦

ويكـون الاسـتثمار موجبًـا عنـدما يفـوق الاسـتثمار الإجمـالي الاسـتهلاكات الرأسمالية[1].

يتكون الاستثمار الصافي من صافي الاستثمار المخزوني، وصافي الاستثمار المعمّر، وصافي الاستثمار الخارجي. وصافي الاستثمار المخزوني هو الفرق بين الزيادة في المخزون من السلع تامة الصنع ونصف المصنوعة، والسلع التي تستخدم كمنتجات وسيطة، والسحب من المخزون منها خلال الفترة موضع الاعتبار. أما صافي الاستثمار المعمّر، فهو الزيادة في السلع الإنتاجية في الفترة موضع الاعتبار، بعد خصم استهلاكات الأصول. أما صافي الاستثمار الخارجي، فهو الفرق بين حقوق الدولة قبل العالم الخارجي، والتزاماتها للعالم الخارجي، أي الفرق بين صادرات الدولة ووارادت الدولة في الفترة موضع الاعتبار. وتشمل الصادرات المنتجات الاقتصادية من السلع والخدمات المصدّرة للخارج، ودخول المقيمين في الدولة من الأجانب، وتحويلات غير المقيمين في الدولة، أما الواردات فتشمل التيارات العكسية الثلاث[2].

على ذلك، فإن أموال الاستثمار هي تلك الأموال التي لا تستخدم مباشرة في إشباع حاجات حالية أي استهلاكية، بل في إنتاج أموال أخرى، سواء أكانت أموال استهلاك، أم أموال استثمار[3]. يضاف إليها الإنفاق في مجالات رفع الكفاءة الإنتاجية للعنصر البشري، أي نفقات تنمية رأس المال البشري.

نميز في مجال الاقتصاد بين نوعين من الاستثمار، هما الاستثمار المولد والاستثمار المستقل.

الاستثمار المولّد أو التبعي Induced Investment: هو الذي يرجع بشكل أو بآخر لتغيرات في مستوى الدخل والإنتاج، أي الذي يعود إلى النمو الداخلي للنظام ويعرف بأثر المعجل.

---

(١) الغزالي: مقدمة في الاقتصاديات الكلية، مرجع سابق، ص٨٠ ــ ٨١. قنديل وسليمان: المرجع السابق: ص٢٢٢.

(٢) الغزالي: مقدمة في الاقتصاديات الكلية، مرجع سابق، ص٩٢ ــ ٩٣.

(٣) المحجوب: الاقتصاد السياسي، مرجع سابق، المجلد الأول. ص٤٣١.

أما الاستثمار المستقل أو التلقائي Autonomous Investment: فهو لا يتوقف على أي من متغيرات النظام كالدخل والإنفاق، وإنما يعود إلى متغيرات خارجية كالتقدم التكنولوجي وما يستتبعه من ابتكارات، والاستثمارات العامة[1]، والاستثمارات طويلة المدى.

يعتبر الاستثمار المستقل المحرك الأساسي لمستوى النشاط الاقتصادي، وهو الذي يحدد اتجاه هذا النشاط ومحتواه. أما الاستثمار المولد أو المستحدث، فيؤدي إلى نمو هذه الحركة واستمرارها، عن طريق تداخل أثر المضاعف وأثر المعجل، وما ينتج عنهما من استهلاك مولد واستثمار مولد[2].

الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي:

يطلق الاستثمار في الشريعة الإسلامية على تنمية المال، بشرط مراعاة الأحكام الشرعية في استثماره[3]. فهو طلب المال ونماؤه في أي قطاع من القطاعات الإنتاجية، سواء أكان ذلك في التجارة أم الزراعة أم الصناعة أم غيرها من الأنشطة الاقتصادية[4]. أي أن الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، هو نشاط إيجابي، مستمد من الشريعة الإسلامية، ويؤدي إلى تحقيق وتدعيم أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي، من خلال الأولويات الإسلامية التي يعكسها واقع الأمة الإسلامية[5]. وذلك بتوظيف المال للحصول على عائد منه، وتنمية ثروة المجتمع بما يحقق مصلحة الفرد والجماعة[6].

---

(١) اعتبر كينز الاستثمارات العامة هي المحرك الأول للنشاط الاقتصادي في المجتمع.

(٢) قنديل وسليمان: الدخل القومي، مرجع سابق، ص٢٢٢ــ ٢٢٣. المحجوب (رفعت): الطلب الفعلي (الجمعية المصرية للاحصاء والتشريع، القاهرة، سنة ١٩٦٣م) ص٢٩١ ــ٢٩٤.

(٣) الوقداني (فهد عبد الله محمد سعيد): دراسة تحليلية للبنك الاسلامي للتنمية، دراسة شرعية واقتصادية، رسالة ماجستير (كلية الشريعة والدراسات الإسلامية. جامعة ام القرى. مكة المكرمة، سنة ١٤٠٢ ــ ١٤٠٣هـ ــ ١٩٨٢ ــ ١٩٨٣م) ص١٣١.

(٤) الصاوي (محمد صلاح محمد): مشكلة الاستثمار في البنوك الإسلامية وكيف عالجها الإسلام. رسالة دكتوراه (كلية الشريعة والقانون. جامعة الازهر. القاهرة. سنة ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م) ص٦٠٠

(٥) الهواري. الاستثمار. مرجع سابق. ص١١.

(٦) منصور (أميرة): دوافع رصيغ الاستثمار. مرجع سابق. ص٤٢

يستند استثمار المال في الإسلام على العقيدة الإسلامية، والقيم الأخلاقية المنبثقة عنها، كما يسخر الاستثمار لتحقيق مقاصد الشريعة الخمسة. فالأصل في الإسلام أن تشتق الوسائل من العقائد، وأن توجه لتحقيق الأهداف المنبثقة عنها، لذا فإن عمل الفرد في مجال استثمار المال يجب أن يكون بزيادة الإنتاج للاستزادة من نعم الله، وتنمية ما استخلفه الله عليه من مال[1].

المطلب الثاني

أثر الاستثمار على مستوى النشاط الاقتصادي

إن الاستثمار المؤثر في مستوى النشاط الاقتصادي، هو الاستثمار الصافي، أي الإضافة الموجبة إلى رصيد المجتمع من رأس المال الاقتصادي والاجتماعي.

تزودنا دراسة معدل الاستثمار في اقتصاد ما، خلال فترة معينة، بدلالات قوية حول مستوى النشاط الاقتصادي له. ذلك أن العلاقة بين معدل التنمية ومعدل الاستثمار تكاد تكون علاقة طردية مباشرة[2]. حيث تبدو طبيعة وسرعة النمو الاقتصادي أساسًا، وثيقة الصلة بحجم التراكم الرأسمالي، الذي يحدد مستوى الإنفاق الاستثماري. لذا يحتل الإنفاق الاستثماري مكانة استراتيجية في نظرية الدخل والتشغيل، فهو لا يمثل جزءًا هامًا من الطلب الكلي فحسب، وإنما هو أيضًا مصدر التوسع في الطاقة الإنتاجية. فقد أثبتت التجارب التاريخية أن معظم التقلبات في مستوى الدخل والتشغيل، كانت تنطلق من تقلبات في الإنفاق الاستثماري[3]، الذي يعتبر أحد الأسباب الرئيسية للنمو السريع في مستويات المعيشة خلال القرنين الماضيين[4].

---

(١) أبو السعود: الاستثمار الإسلامي في العصر الراهن، مرجع سابق، ص٧٥.

(٢) وذلك عدا حالات استثنائية لا توجد فيها علاقة مباشرة بين الاستثمار والتنمية، كما حدث في التجربة الهندية، خاصة في خطتها الأولى. راجع:

El Ghazali: Planning for Economic Development; op. cit., pp: 204 - 222.

(٣) قنديل وسليمان: الدخل القومي. مرجع سابق، ص٢٢١.

(4) Lipsey: Positive Economics; op. cit., p: 689.